



بسم الله الرحمن الرحيم
 باسم الشعب
 المجلس الوطني لكوردستان العراق
 رقم القرار: هـ
 تاريخ القرار: ٢٠٠٠/٤/٩

« قرار »

إستناداً الى الصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ وبناءً على ما شرعه المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٩ قرر المجلس إصدار القرار الآتي:

- ١- يمدد العمل بالقرار المرقم (١٧) في ١١/٢/١٩٩٩ الصادر عن المجلس الوطني لكوردستان العراق لمدة ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ انتهاء نفاذه.
- ٢- ينفذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ اقراره في ٢٠٠٠/٤/٩ وينشر في الجريدة الرسمية.

د. روبرت نوري شاويس
 رئيس المجلس الوطني لكوردستان العراق